شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية
دراسة تطبيقية على صحيح البخاري

سلطان سند العكايلة *

ملخص

هذه الدراسة في شاهد العيان وأثره في الروايات التاريخية– دراسة تطبيقية على صحيح البخاري، تناول فيها الباحث تعريف شاهد العيان، وإطلاقات العلماء على هذا المصطلح، ثم ذكر شروط شاهد العيان، ومراتبه، وميزات روايته، وأهميتها في التعامل مع المرويات، وهذا هو الجانب النظري في البحث، أما الجانب العملي: فقد عرض فيه بعضاً من الميادين في صحيح البخاري، التي توضح اعتناءَه وتقديمه لرواية شاهدي العيان.

وخلص منها الباحث إلى أنّ شاهد العيان يحتلُّ مكانةً مرموقة في الكتب العلمية، ومطلباً ملحاً في الدراسات الحديثية والتاريخية خاصةً عند تعارض الروايات، وأبرز دليل على ذلك انتقاء البخاري لأحاديث شاهدي العيان وتقديمها على غيرها.

الكلمات الدالة: شاهد العيان، الروايات التاريخية، البخاري.

.

المقدمـة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الطيبين الطاهرين، وبعد:

يُحصّل الإنسان العلم بطرق كثيرة ومتعددة تختلف باختلاف الأداة التي وقعت على الخبر ولامست الواقع، ممّا جعل ما يُتناقل من الأنباء لا يستوي في درجة التحمل ولا الأداء، فالذي عاين الأمر ووقف عليه جلياً واضحاً دون أي لبس ليس كمن سمع، والذي سمع من ثقة مأمون ليس كمن علم من عامة الناس، بل إنّ الذي يُحصِّل الخبر بالأداة الواحدة قد يختلف الأمر فيه اختلافاً بيّناً.

من هنا جاءت أهمية هذه الدراسة، وهي الوقوف على من باشر الحدث واطلع عليه بحواسه؛ ألا وهو **شاهد العيان** الذي حظي باهتمام بالغ في كثير من العلوم، لأنه يشكل الركيزة الأولى والمصدر الأهم الذي تُبنى عليه الحقائق العلمية والتاريخية، خاصةً لدى المؤرخين والمحدثين الذين جُلّ صنيعهم هو تحقيق الواقعة وضبط الإسناد لينتهي إلى شاهد عيان عدل يرسم الصورة المثلى للواقعة التي لا تعارض الخبر والحس[1].

ولا ريب أنّ النقل عن شاهد العيان أدعى إلى قبول روايته والوثوق بها، وهذا منهج معتبر عند المؤرخين والمحدثين على حد سواء، وقد جعلوا من وجوه الترجيح بين الروايات المتعارضة: " أن يكون أحد الراويين مباشراً لما رواه، والثاني حاكياً، فالمباشر أعرف بالحال"[2].

إنّ مرد اشتراط العلماء نقل الواقعة عن شاهد عيان هو: " لأنهم قرنوا الخبر بالشهادة، والشهادة لا تثبت إلا عن رؤية وسماع، والرؤية هنا ليست رؤية سطحية عابرة، وإنما رؤية حسية مباشرة، وهذا يفسر لنا اشتراطهم أن يكون الراوي قريباًمن مصدر الخبر، حتى يستطيع أن ينقل ما سمعه ورآه نقلاً أميناً بلا زيادة ولا نقصان"[3].

ولقد أولى الإمام البخاري رواية شاهد العيان المشارك في نقل الواقعة جلَّ اهتمامه، فهو يختار الرواية من طريق الصحابي الذي حضر الواقعة وشارك في أحداثها، كما فعل في نقل تفاصيل بيعة العقبة عن عبادة بن الصامت– رضي الله عنه–، وكما روى سبب نزول سورة " المنافقون" عن زيد بن أرقم– رضي الله عنه–[4].

ومع هذه الأهمية البالغة لشاهد العيان إلا أنّه لم يُفرد بدراسة تستوعب جميع القضايا المتعلقة به[5]، لذلك جاءت فكرة هذا البحث لسدّ جانب من الجوانب التي تخدم هذا الموضوع، وتخرجه من ثنايا الكتب التي تذكره عرضاً، وتبرزه كموضوع متكامل الجوانب، يستحق تسليط الضوء عليه والبحث فيه،

* قسم أصول الدين، كلية الشريعة، الجامعة الأردنية. تاريخ استلام البحث 2012/10/18، وتاريخ قبوله 2013/4/7.

© 2013 عمادة البحث العلمي/ الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

وتفتح آفاقاً جديدة أمام الباحثين والدارسين. وقد جاءت خطة البحث كالتالي:

- **المبحث التمهيدي:** وفيه مفهوم شاهد العيان، والمصطلحات المرادفة له.
- **المبحث الأول:** شروط شاهد العيان، ومراتبه، وميزات روايته، وأهميتها في التعامل مع المرويات، وقد جاء في ثلاثة مطالب على النحو الآتي:
  - المطلب الأول: شروط شاهد العيان.
  - المطلب الثاني: مراتب شاهد العيان.
  - المطلب الثالث: ميزات روايته وأهميتها في التعامل مع المرويات.
- **المبحث الثاني:** ميادين رواية شاهد العيان في صحيح البخاري، على أربعة مطالب:
  - المطلب الأول: الشمائل ودلائل النبوة.
  - المطلب الثاني: أسباب النزول والأحكام المترتبة عليها.
  - المطلب الثالث: الوقائع التاريخية في المغازي والسير.
  - المطلب الرابع: القصص الحديثي والأحاديث الطوال.
- **الخاتمة:** وفيها أبرز نتائج البحث.
- **قائمة المصادر والمراجع.**

المبحث التمهيدي: شاهد العيان مفهومه، والمصطلحات المرادفة له.

أولاً- مفهوم شاهد العيان:

ينبني هذا التركيب اللغوي على أصلين هما: الشهادة والعيان، وللوقوف على المراد من هذا المركب ككل لا بدّ لنا من بيان معنى كل مفردة منه على حدا، ومن ثمَّ تعريفه كاملاً.

1- الشهادة:

الشين والهاء والدال أصلٌ يدلُّ على حضور وعلم وإعلام، والشهادة تجمع الأصول التي ذكرناها من الحضور والعلم والإعلام، يقال: شهد يشهدُ شهادةً، والمشهدُ: محضر الناس[6].

فالشهادة خبر قاطع، نقول: شهد على كذا: من باب سلم، وقولهم: أشهد بكذا أي أحلف، والمشاهدة: المعاينة[7].

والشهيد: الحاضر، وفعيلٌ من أبنية المبالغة في فاعل، فإذا اعتبر العلم مطلقاً فهو العليم، وإذا أضيف في الأمور الباطنة فهو الخبير، وإذا أضيف إلى الأمور الظاهرة فهو الشهيد[8].

2- العيان:

العين والياء والنون أصلٌ واحد صحيح يدلُّ على عُضوٍ به يُبْصرُ ويُنظرُ، ثم يشتقُّ منه، قال الخليل: العين الناظرة لكلِّ ذي بصر، والعين تُجمع على أعيُن وعيون وأعيان[9].

يقال: فلان عاين الشيء الفلاني يراد بذلك أنه نظره بعينه العيان – رؤية الشيء بصورة واضحة لا يبقى معها مجال للإشتباه–[10].

فليس من يقول: علمتُ هذا من طريق العلم والسماع، كمن يقول: تحققتُه بالمشاهدة والإطلاع..[11].

وقال أسامة بن منقذ: وما العيان كالإخبار والسماع[12].

3- شاهد العيان:

يقال شاهد عيان، أي رأى الشئ بعينه، ولا يشك في رؤيته إياه، ولا يقال: عَيان (بفتح العين) وإنما: عِيان (بكسر العين)[13].

ونقول: "شاهد عيان"، أي: أن الشاهد حضر الحدث وشاهده بعينه، ويقال: "الشاهد العياني" أي الذي شهد بما رأى، والضمار: ضدالعيان وهو ما أضمره الإنسان[14].

أما شهادة العيان فهي: إخبار عن عيان بلفظ أشهد في مجلس القاضي بحق لغيره على غيره. والإخبارات ثلاثة: إما بحق الغير على آخر وهو الشهادة، أو بحق للمخبر على أخر وهو الدعوى، أو عكسه وهو الإقرار، قال الراغب: "الشهادة قول صادر عن علم حصل بمشاهدة بصر أو بصيرة "[15].

* وتجدر الإشارة هنا أنَ القرآن الكريم قد أقرّ بأن الأصل في المغيبات أن تكون بشهادة من عاينها وشاهدها، ولكن هذا النبي الأمي الذي جاء بهذه القصص والحوادث إنما أوحي إليه بها من عند العليم الخبير الذي يعلم السر وأخفى، وإذا كان الأمر كذلك فإن ما تسمعونه هو أصدق وصف قد تقفون عليه فإذا جاء الوحي تمَّ البلاغ.

ولذلك عدّ القرآن الكريم ما يخبر به النبي من هذه المغيبات آية شاهدة على صدقه لأنه لم يعاينها ولم يتصل بمن عنده خبرها؛ بل إن بعض ما أخبره به القرآن مما لم يوجد في كتبهم كشف كيدهم وتزيفهم وتحريفهم، قال تعالى: { ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ أَجْمَعُوا أَمْرَهُمْ وَهُمْ يَمْكُرُونَ} [يوسف: 102]، { وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الْغَرْبِيِّ إِذْ قَضَيْنَا إِلَى مُوسَى الْأَمْرَ وَمَا كُنْتَ مِنَ الشَّاهِدِينَ} [القصص: 44]، { وَمَا كُنْتَ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا وَلَكِنْ رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ لِتُنْذِرَ قَوْمًا مَا أَتَاهُمْ مِنْ نَذِيرٍ مِنْ قَبْلِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ} [القصص: 46].

"لقد ذكر القرآن أنباء من سبق من الأمم والجماعات والأنبياء، والأحداث التاريخية بوقائعها الصحيحة الدقيقة، كما يذكر **شاهد العيان** مع طول الزمن الذي يضرب في أغوار التاريخ إلى نشأة الكون الأولى، بما لا يدع مجالاً لإعمال الفكر

ودقة الفراسة، ولم يعاصر محمد – صلى الله عليه وسلم – تلك الأمم وهذه الأحداث في قرونها المختلفة حتى يشهد وقائعها وينقل أنبائها، كما لم يتوارث كتبها ليدرس دقائقها ويروي أخبارها"[16].

أما الغيبيات التي تتعلق بالإيمان الذي لا يتم إيمان العبد إلا بها، فإن النبي – صلى الله عليه وسلم– **شاهد عيان** يروي بعينه ويسمع بأذنه، فها هو عليه الصلاة والسلام في حادثة الإسراء والمعراج ينتقل بين السموات يرى الأنبياء ويخاطب الرسل ويطلع على الجنة والنار قال تعالى: {وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى} [النجم:13، ثم يأتي القرآن ليضع منهجا تأصيليا قائما على شهادة العيان في الاستدلال والاستنباط ولذلك أرشد إلى السير في الأرض، والنظر العيني للوصول إلى عظم خلق الله، قال تعالى:{ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ **فَانْظُرُوا** كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِير }[العنكبوت:20]، وقال عز وجل:{ **فَانْظُرْ** إِلَى آثَارِ رَحْمَتِ اللَّهِ كَيْفَ يُحْيِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لَمُحْيِ الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ } [الروم:50].

وإنما طَلَبَ السير والبحث عن المعلومة بحاسة البصر لأن موضوعات الخلق والإحياء لا تعالج بالبرهان العقلي، ولا حتى بالمنطق الوجداني، ولا تعالج كذلك بالواقع العام الذي يراه العيان... إنما يكون العلاج بالملاحظة الشخصية الذاتية المباشرة، التي يمتلئ بها الحس، ويطمئن بها القلب[17].

ولهذا فقد طلب إبراهيم عليه السلام من الله عز وجل أن يريه كيف يحيي الموتى، قال تعالى: {وَإِذْ قالَ إِبْراهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ الْمَوْتى قالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ قالَ بَلى وَلكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي} [البقرة:260]، وإنما سأل ذلك ليصير علمه عياناً، وقد شرفه الله بعين اليقين بل بحق اليقين الذي هو أعلى المقامات، والفرق أن علم اليقين هو المستفاد من الأخبار، وعين اليقين هو المعاينة لا مرية فيه[18]، فإن إبراهيم– عليه السلام– لفرط محبته الوصول إلى مرتبة المعاينة في دليل البعث رام الإنتقال من العلم النظري البرهاني، إلى العلم الضروري، فسأل الله أن يريه إحياء الموتى بالمحسوس[19].

ومن أدق إشارات النبي– صلى الله عليه وسلم– لمعنى شاهد العيان قوله من حديث أنس بن مالك، وأبي هريرة، وابن عباس– رضي الله عنهم: " ليس الخبر كالمعاينة: إنّ الله تعالى أخبر موسى بما صنع قومه في العجل فلم يُلْقِ الألواح، فلما عاين ما صنعوا ألقى الألواح فانكسرت"[20].

قال المناوي رحمه الله: " أفاد هذا أنه ليس حال الإنسان عند معاينة الشيء كحاله عند الخبر عنه في السكون والحركة، لأن الإنسان لعله يسكن إلى ما يرى أكثر من الخبر عنه وإن كان صادقا"[21].

وقدَّم الصحابة والتابعون –رضي الله عنهم– شاهد العيان واعتبروه الحَكَم على ما شاهده وعاينه، فهو أولى من غيره في ذكره وبيانه، وله أن يعترض أو يعدّل أو يُنكر بعض ما يحدِّث به غيره ما دام هو الشاهد الأول على الحدث، فمن ذلك ما حدَّث به عبيد الله بن رباح، عن أبي قتادة قال: ناموا حتى طلعت الشمس، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " ليس في النوم تفريط، إنما التفريط في اليقظة، فإذا نسي أحدكم صلاة أو نام عنها، فليصلها إذا ذكرها ولوقتها من الغد". قال عبدالله بن رباح: فسمعني عمران بن الحصين فقال: يا فتى انظر كيف تحدث؟ فإني **شاهدٌ** للحديث مع رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، قال: فما أنكر من حديثه شيئاً"[22]. فعمران بن الحصين –رضي الله عنه– شاهد العيان في هذه القصة، فلما سمع عبدالله بن رباح يحدث بها أقام نفسه مقام الحكم عليها، فلما جاء الأداء لها على حقيقته أقرها عمران ولم ينكر منها شيئاً وبهذا يتضح اهتمامهم بهذا المعنى حقيقة وتقديم العيان على أي فهم آخر.

وبقي هذا المنهج هو النبراس الذي ساروا عليه لتحقيق الروايات والوقوف عليها، والبحث عن شاهد العيان أينما كان و أينما حل.

* مما سبق نخلص إلى أن شاهد العيان: هو المُطلع على الأمور والمباشر لها بحواسه، لذا فهو الأقدر على وصف الحدث، وبيان تفاصيله وملابساته، وهو أدق روايةً من غيره، إذ تشترك الحواس العديدة كإبصار العين، وسماع الأذن، ولمس اليد، وشم الأنف في ضبط الخبر[23].

بيد أنّ حاسة الإبصار أقوى وأدق وأوثق في النفس من تلقي الخبر بواسطة عمن عاينه، وباشره. إنّ رواية الحدث بالعين تعطي صورة حقيقية عن وقائعه دون أدنى لبس، ومن هنا ندرك معاني قول الله تعالى في كثير من المواضع: { ألم تر}، في كثير من الغيبيات التي لم نشاهدها، لأن وسيلة العلم تأتي من الحواس، وسيدة الحواس هي العين، فمن الممكن أن تسمع شيئاً من واحدٍ بتجربته هو، لكن حينما ترى أنت بنفسك تكون التجربة خاصة بك أنت، ومن ذلك قول حسين بن محمد القاري[24]:

يا ابنَ الكِرَامِ أَلاَ تَدْنُو فَتُبْصِرَ
مَاقَدْ حَدَّثوكَ **فَمَا رَاءٍ كَمَنْ سَمِعَا؟!**

والله عز وجل حينما خاطب نبيه– صلى الله عليه وسلم– بقوله: {ألم ترَ إلى الذين خرجوا من ديارهم}، فإنّ العلم الحاصل له إنما أتى بوسيلة السمع، ولكنه ارتقى إلى درجة شاهد العيان، لأنّ خبر الوحي الذي لا يلابسه أدنى شك[25].

ثانياً- المصطلحات المرادفة لشاهد العيان:

حظي شاهد العيان باهتمام بالغ في جميع العلوم، لأنه يشكل الركيزة الأولى والمصدر الأهم الذي تُبنى عليه الحقيقة العلمية والتاريخية، خاصة من المؤرخين والمحدثين الذين جُلَّ صنيعهم تحقيق الواقعة، وضبط الإسناد لينتهي بشاهد عين عدل يرسم الصورة المثلى للواقعة التي لا تعارض الخبر والحس.

ومع هذا التوافق في البحث عن شاهد العيان، إلا أن إطلاقات هؤلاء على شاهد العيان قد تنوعت واختلفت وجاءت على الصور التالية:

1- **شاهد العيان:** وهو المصطلح الذي يغلب إطلاقه على من شاهد الحدث بعينه ونقله كما رآه، وسمي بشاهد العيان لأنه شاهد الحدث واطلع عليه بأهم أداة مما يطلع من خلالها على الأخبار ألا وهي حاسة البصر.

2- **شاهد الوجود:** أطلق بعض العلماء على شاهد العيان لفظ شاهد الوجود، وجاء استخدام هذا اللفظ ليدل على أن هذا الشاهد يروي هذه الرواية من الوجود الحقيقي العلمي لا الرواية النقلية الظنية، ولذا قسّم البعض الوجود إلى وجود حقيقي، و وجود ذهني ظني، قال الكرماني: " فيه أن الوجود الذهني لا أثر له وإنما الاعتبار بالوجود القولي في القوليات، والعلمي في العمليات وقد احتج به من لا يرى المؤاخذة بما وقع في النفس ولو عزم عليه"[26].

قال ابن حجر رحمه الله: " وكذلك ما نقل عن بعض المغاربة أنه فضل صحيح مسلم على صحيح البخاري، فذلك فيما يرجع إلى حسن السياق، وجودة الوضع والترتيب، ولم يُفصح أحد منهم بأن ذلك راجع إلى الأصحيّة، ولو أفصحوا به لرده عليهم شاهد الوجود"[27].

3- **شاهد الحال**- وعبّر عنه العش بقوله: شاهد الواقع[28]-:

ويطلق شاهد الحال على الذي اطلع على صفة أو حال من الأحوال شهادة عيان فحكم بمقتضى ما يراه من تصرف هذا الذي أمامه، ولا شك أن شاهد الحال بهذا المعنى يدخل فيه المعنى المراد هنا من شهادة العيان.

مثال ذلك: ما أخرجه البخاري في صحيحه، عن أبي موسى الأشعري – رضي الله عنه- قال: "خسفت الشمس على زمان رسول الله – صلى الله عليه وسلم- فقام فزعاً يخشى أن تكون الساعة حتى أتى المسجد، فقام فصلى بأطول قيام وسجود ما رأيته يفعله في صلاته قط، ثم قال: " إن هذه الأيات التي يرسلها الله -عز وجل- لا تكون لموت أحد ولا لحياته ولكن الله يرسلها يخوف بها عباده"[29].

قال ابن دقيق العيد: " وفيه دليل على جواز الإخبار بما يوجب الظن من شاهد الحال حيث قال: (فزعاً يخشى أن تكون الساعة)، مع أنّ الفزع محتمل أن يكون لذلك ومحتمل أن يكون لغيره، كما خشي- صلى الله عليه وسلم- من الريح أن تكون كريح قوم عاد، ولم يخبر عن النبي – صلى الله عليه وسلم- بأنه كان سبب خوفه فالظاهر أنه بني على **شاهد الحال** أو قرينه دلت عليه"[30].

المبحث الأول: شروط شاهد العيان، ومراتبه، وميزات روايته، وأهميتها في التعامل مع المرويات.

المطلب الأول: شروط شاهد العيان:

وضع النقاد المحققون جملة من الشروط الواجب توفرها في الروايات حتى ترتقي إلى درجة القبول، ويصح الاحتجاج بها، وهذه الشروط تشمل الأخبار عموماً سواء كان روايتها شاهد عيان أم لا، وهي معلومة مشهورة ليس هذا محل بيانها وتفصيلها، ولكننا سنحاول أن نلقي الضوء على ما يتعلق بموضوع دراستنا ألا وهي شهادة العيان، والشروط المتعلقة بها هي:

1- **العدالة:** وفُسِّرت العدالة في الراوية بأنها: هيئة راسخة في النفس، تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة جميعاً، فتحصل الإستقامة في الدين، والسلامة من الفسوق والمعاصي، ومن الأخلاق الرذيلة التي تخرم المروءة وتسقط الهيبة[31].

ولا شك أن شاهد العيان لا بدّ أن يتصف بالعدالة، حيث أنّ الكفر والفسق مظنة الكذب والتحريف، ولئلا يلزم القول بصدق اليهود في نقلهم عن موسى مع أنهم ينقلون عن شهود العيان لأنهم أهل كذب وغدر وخيانة، والنصارى في أن المسيح قُتل وصُلب، (وجمهور الأصوليين على عدم اشتراط الإسلام والعدالة، وذلك أن حصول العلم إنما هو عن وجود الكثرة التي يقطع معها بعدم إمكان التواطؤ على الكذب، لتفرقهم واختلاف آرائهم)[32].

2- **الضبط** (سلامة الحواس والملاحظة الدقيقة): ويراد به تيقظ الراوي وفهمه لما يسمعه فهماً دقيقاً، وثباته على ذلك من وقت التحمل إلى وقت الأداء، ويعم من يترجح حفظه على نسيانه. فإن كان يحدّث من كتابه اشترط أن يكون محافظاً عليه من وقت أن أثبت فيه سماعه إلى أن يؤدي منه، بأن لا يعيره من لايثق به، ولا يُمكِّن أحداً من التصرف فيه.

فإن رُويَ بالمعنى اشترط أن يكون عالماً بدلالة الألفاظ، بحيث يُؤمَن من إبدال لفظ يختل به المعنى، فإن كان ضعيف الذاكرة، أو قليل الفهم، أو كثير الأغلاط لم يقبل خبره، لأن

الحديث مما يجب الإحتياط له، فلا يقبل منه إلا ما تحقق ثبوته أو غلب على الظن، فخبر الذي يقع منه السهو والغفلة كثيراً لا يؤمن أن يقع في روايته من الزيادة والنقص والتغيير ما يختل به المعنى، فيجب التوقف فيه حتى يتقوى بغيره.

ثم إن الطريق إلى معرفة ضبط الراوي التتبع لرواياته، ومقابلتها براوية الحفاظ الثقات، فموافقته لهم ولو في المعنى دليل ضبطه، ولا تضر المخالفة النادرة. أما من كان كثير الرواية للغرائب، أو كثيراً ما ينفرد عن الثقات بما يخالف الأثبات، فإنه لا يقبل خبره، فإن ذلك دليل ضعف روايته، ودخول السهو عليه، ولو كان معروفاً بتحري الصدق، وبالصلاة في الدين.[33]

* كما أنه لا بد من سلامة حواس شاهد العيان لحصول سلامة التحمل والوقوع على الخبر، فلا يتصور من هذا الشاهد أن يكون راوياً للحدث واصفاً له مع فساد آلة النظر أو الإدراك، فالملاحظة العابرة ليست موضع ثقة، وإنما الملاحظة الدقيقة مع سلامة الحواس وقوة الذاكرة[34].

قال الشافعي رحمه الله: " ولا تجوز شهادة الأعمى إلا أن يكون أثبت شيئاً معاينةً أو معاينةً وسمعاً، ثم عمي فتجوز شهادته، قال: وإذا كان القول أو الفعل وهو أعمى لم يجز من قبل أن الصوت يشبه الصوت"[35].

* يضاف إلى ما سبق – وهو من الأمور الراجعة إلى شرط الضبط– الملاحظة العلمية الدقيقة المقصودة؛ وليست الملاحظة العابرة التي لانصيب للدقة فيها. إن مرد اشتراط العلماء نقل الواقعة عن شاهد عيان هو لأنهم قرنوا الخبر بالشهادة، والشهادة لا تثبت إلا عن رؤية حسية مباشرة وهذا يفسر لنا اشتراطهم أن يكون الراوي قريباً من مصدر الخبر، حتى يستطيع أن ينقل ما سمعه ورآه نقلا أميناً بلا زيادة ولا نقصان[36].

لقد أراد المحدثون أن تكون ملاحظة الراوي مباشرة ومقصودة، وألا يغيب ذهنه حال التلقي، فلا ينشغل بسوى الرواية وإلا سقطت روايته سواء كان تحمله سماعاً أو قراءة. بل إنهم أقاموا المفاضلة بين السماع والقراءة على مدى توافر الحضور الذهني، وإمكان تصحيح وضبط الرواية في الحالتين[37].

إن الملاحظة شبه المباشرة التي تولد اليقين نظر لها المحدثون في مناهج نقدهم، واعتبروا أن الخبر الذي ورد بإسناد صحيح في ميزان نقدهم يفيد العلم النظري بالقرائن على المختار.

يقول الأستاذ عثمان موافي: " فمنهج الملاحظة غير المباشرة الذي هو أساس كل بحث تاريخي في عصرنا الحاضر من الصعوبة بمكان أن نصل منه إلى اليقين، بينما المعرفة الإسلامية التي أساسها منهج الملاحظة المباشرة في درجة أقرب إلى العلم واليقين لأنهما كما أشرنا ترتد أصلا إلى رؤية حسية مباشرة للظاهرة موضوع البحث والدرس، وهي ليست يقينية تماما وإنما في درجة أقرب إلى اليقين"[38].

إنّ منهج البحث الحديث يعتبر النص المكتوب أساساً لتلقي العلم، وشكك في المصادر الشفهية، وعدَّ الملاحظة هي البداية الصحيحة لكل بحث علمي وعرَّفها بأنها: "مشاهدة دقيقة لظاهرة ما"[39]، مع الاستعانة بأساليب البحث والدراسة التي تتلائم مع طبيعة هذه الظاهرة، " ومن البديهي أن يحقق المنهج الإسلامي في التعامل مع النص تفوقاً على منهج البحث الغربي في نطاق الدراسات التاريخية، حيث لا يتمكن منهج البحث التاريخي الغربي من الحصول على شهود عيان في معظم الحالات فيلجأ إلى التخيل في استعادة الصورة التاريخية بالاعتماد على شهود غير مباشرين"[40].

لقد قامت نظرية الإسناد على أساس إتاحة أكبر قدر من عنصر الملاحظة لنقد الخبر والرواية، بحيث ينأى النقد عن مجرد الافتراضات والظنون والأوهام، ولعل هذا ما يميز منهج المحدثين في النقد عن منهج الغربين في النقد التاريخي؛ فإن منهج النقد التاريخي عند الأوربين في أساسه منهج استردادي كما قال أندريه لالاند، ومعنى ذلك أنه لا نصيب له من الملاحظة والتجربة، وهذا ما يعترف به لانجلوا وسينوبوس، فهما يقولان: " والخاصية المميزة للوقائع التاريخية هي أنها لا تدرك مباشرة، بل وفقاً لآثارها، ولهذا فإن المعرفة التاريخية هي بطبيعتها معرفة غير مباشرة، ولهذا السبب ينبغي أن يختلف منهج علم التاريخ اختلافاً أساسياً عن منهج العلوم المباشرة.. وعلم التاريخ مهما قيل فيه ليس علم ملاحظة "[41].

ومن هنا فإن الإسناد الذي اختصت به هذه الأمة يشكل المختبر الذي تجري فيه الملاحظة المباشرة، وما يجري في هذا المختبر من التجارب هو ما يقوم به المحدثون والنقاد من النظر في الأسانيد ومحاكمتها وبيان صحيحها من سقيمها.

لقد عرف منهج النقد التاريخي الأوربي فكرة الإسناد، لكنه لم يتخيل أصلا إمكانية نقد الخبر عن طريق الإسناد في الواقع العملي يقول لانجلوا وسينوبوس: " هذا البحث عن المشاهدة الأصلي ليس غير معقول من الناحية المنطقية فمجاميع الروايات العربية القديمة تعطي أسانيد الرواية، لكننا في الواقع العملي نفتقر دائماً إلى معلومات عن السند تصعد بنا إلى المشاهدة الأصلية فتظل المشاهدة مجهولة الصاحب"[42].

3- **معاصرة شاهد العيان للحدث الذي يرويه** (اتصال السند): وهذه المعاصرة تنفي أن يكون الخبر متلَقى عن غيره،

وشرط المعاصرة هنا أوسع من شرط ثبوت حضوره للواقعة ومتابعته لها، على الخلاف المعلوم بين مسلم وشيخه البخاري.

وينبني على مسألة المعاصرة وشهود الحدث مسألة السن في تلقي الحديث، قال ابن الصلاح بعد أن ذكر خلاف المحدثين في سن التحمل: " والذي ينبغي في ذلك أن يعتبر في كل صغير حاله على الخصوص، ونحو ذلك صححنا سماعه وإن كان دون خمس سنين، وإن لم يكن كذلك لم نصحح سماعه وإن كان ابن خمس بل ابن خمسين[43] ".

والتمييز الذي اشترطه المحدثون في مشاهدة الواقعة يتناسب طردا مع نوع الحادثة التي شاهدها، فلا يجدي مجرد التمييز في وصف حرب أو معركة أو واقعة معقدة التفاصيل، لذلك أحال المحدثون روايات عبدالله بن عباس للوقائع المكية إلى روايات صحابة أخذ عنهم ابن عباس لأنه لم يكن في سن تتيح له أن يروي ويصف بعض الوقائع المعقدة وهو إذ ذاك بمكة صغير[44].

لذا لا يُكتفي في شاهد العيان مجرد الرؤية ووصف الحدث، وإن كان ثقة مأمونا بل لا بد من النظر في عمر هذا الشاهد، ووقت تحمله ونقله للحادثة التي شهدها وعاينها. من هنا نرى أن العلماء قبلوا رواية الحسن البصري وهو شاهد عيان لحادثة مقتل عثمان رضي الله عنه، وكان عمره وقتها أربع عشرة سنة، عندما سُئِل (أكان فيمن قتل عثمان أحد من المهاجرين والأنصار؟)، فقال: (لا! كانوا أعلاجاً من أهل مصر)[45].

وعند عرض روايات من يذكرون الحادثة الواحدة على التاريخ وزمن الإسلام والسن المعتبرة للتلقي والتحمل يظهر لنا من يستحق أن يوصف بأنه شاهد عيان أدرك الحادثة وأتقن تحملها والإحاطة بكل ما فيها، فمن ذلك ما كان في مكة من حادثة انشقاق القمر والتي رواها عدد من الصحابة رضي الله عنهم جميعاً، وهم حذيفة، وجبير بن مطعم، وابن عمر، وابن مسعود، وأنس وابن عباس، ولا شك أن هؤلاء فيهم من قد يوصف بأنه شاهد عيان وفيهم من سمع هذه الحادثة من غيره، والسبيل إلى الوصول إلى شاهد العيان هو الوقوف مع الأمور التي ذكرناها سابقاً.

4- **ثبات شاهد العيان على روايته**، وعدم التناقض بين أجزاء روايته في القصة الواحدة: وذلك لأنّ هذا الشاهد ضبط الحادثة بحواسه، وتيقن منها بمعنى أنَّ التحمل عنده كان في أعلى درجات الدقة والموضوعية، فإذا أدّى الشاهد ما ضبطه عياناً جاء الوصف دقيقاً حتى لو تكرر منه الإخبار بما رأى فإنه يندر عنده أن يخالف للأسباب السابقة. والشواهد على هذا المعنى كثيرة، فعن أبي موسى – رضي الله عنه– قال:" خرجنا مع النبي –صلى الله عليه وسلم– في غزوة، ونحن ستة نفر بيننا بعير نتعقبه، فنقبت أقدامنا ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري وكنا نلف على أرجلنا الخرق فسميت غزوة ذات الرقاع لما كنا نعصبُ من الخرق على أرجلنا، وحدّث أبو موسى بهذا ثم كره ذاك، قال: ما كنت أصنع بأن أذكره، كأنه كره أن يكون شئ من عمله أفشاه"[46].

5- **أن لا يرد روايته الحس** – بأن يكون لفظ الشاهد على المجاز لا الحقيقة–: إذ قد يصرح الشاهد بلفظ يوهم أنه شهد أو رأى حدثاً معيناً، ولكن الحقيقة أن يكون أخباره يريد به العموم لا أنه شهد ذلك بنفسه، مثال ذلك ما راوه البيهقي عن إبراهيم بن محمد قال: " حدثني عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم، عن الحسن قال: " خسف القمر وابن عباس بالبصرة فصلى بنا ركعتين في كل ركعة ركوعان، فلما فرغ خطبنا، فقال: صليتُ بكم كما رأيتُ رسول الله يصلى بنا"[47]. قال العيني رحمه الله: " وإبراهيم ضعيف، وقول الحسن خطبنا لم يصح، فإن الحسن لم يكن بالبصرة لما كان ابن عباس بها. ويقال: إن هذا من تدليسه، وإنَّ خطبنا أي: خطب أهل البصرة"[48]. فهذا الفعل من الحسن قد يوهِم أنه شاهد عيان حضر الواقعة ونقلها نقلاً مباشراً، ولكن واقع الراوية الصحيح أنه لم يشهد ذلك وإنما أراد المجاز الذي يصح لغة وضابط ذلك أن يجمع الراوي الضمير ويقصد أهل بلده، أو أقاربه، أو المشاركين له في صفة ما، ويدل على جواز ذلك قول الرجل الذي يقتله الدجال: " أشهد أنك الدجال الذي حدثنا رسول الله – أي حدّث الأمة الذي أنا منهم–"[49].

المطلب الثاني: مراتب شاهد العيان:

مما سبق يتبين أنّ شاهد العيان هو الذي ينقل الخبر الذي وقف عليه بنفسه، وشهد أحداثه كاملة ولم يفوته شيء منه، فكان أولى الناس في الإخبار عنه وبيان كل ما يتعلق به، ولكن هذا الشاهد قد يختلف حاله بحسب كثير من العوامل التي تحيط بشخصه والحدث الذي وقف عليه، ومدى تأثير هذا الشاهد في صنع الحدث، أو المشاركة فيه، أو الإطلاع على بعض آثاره.

ومن خلال استقرائي لرواية شاهدي العيان في كثير من الروايات الحديثية والتاريخية، أستطيع أن أحصر رواية شاهد العيان في عدة مراتب على النحو التالي:

أولاً– أن يكون شاهد العيان هو صاحب القصة والراوي لها والمطلع على كل حيثياتها:

وهنا يكون شاهد العيان هو الذي صنع الحدث وشارك فيه ووقف على سير أحداثه شيئاً فشيئاً، بحيث يأتي بالرواية على أصولها مبينة مفصلة لا لبس فيها ولا غموض، ذاكراً شخوصها بأسمائهم وصفاتهم ناقلاً لكل صغيرة وكبيرة، وذلك لأنه ينقل

الحدث من داخله ويحفظ أوله وآخره.

ومن ذلك ما يحدثنا به سلمة بن الأكوع– وهو شاهد العيان الأول في هذه القصة وصانع الحدث فيها– يقول" خرجت قبل أن يؤذن بالأولى، وكانت لقاح رسول الله – صلى عليه وسلم– ترعى بذي قرد قال: فلقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال: أخذت لقاح الرسول –صلى الله عليه وسلم–. قلت: من أخذها؟ قال: غطفان، قال: فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه. قال: فأسمعت ما بين لابتي المدينة، ثم اندفعت على وجهي حتى أدركتهم وقد أخذوا يستقون من الماء، فجعلت أرميهم بنبلي، وكنت رامياً، وأقول: أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع، وأرتجز حتى استنقذت اللقاح منهم، واستلبت منهم ثلاثين بردة. قال: وجاء النبي –صلى الله عليه وسلم والناس–، فقلت: يا نبي الله قد حميت القوم الماء وهم عطاش، فابعث إليهم الساعة، فقال: يا ابن الأكوع ملكت فأسجح. قال: ثم رجعنا ويردفني رسول الله – صلى الله عليه وسلم– على ناقته حتى دخلنا المدينة"[50].

ثانياً– أن يكون شاهد العيان هو صاحب القصة والراوي لها والمطلع على أغلب حيثياتها:

وهذه المرتبة أدنى من الأولى لأن شاهد العيان فيها وإن كان هو المباشر لها والمطلع عليها إلا أن بعض ما يرويه من قصته لا يكون قد عاينه ولامسه بل يرويه عن غيره، والأمثلة على هذا القسم كثيرة منها حادثة الإفك المشهورة والتي تسرد فيها عائشة –رضي الله عنها– قصتها الطويلة حيث كانت شاهدة عيان على غالب مجريات قصتها وتفاصيلها، ولكننا نلحظ أن في بعض ما روته من أحداث ووقائع لم تكن شاهدة له عياناً، فلا يمكن لنا هنا أن نعتبرها شاهدة لهذا الحدث الذي قد تكون سمعته من النبي عليه الصلاة السلام، أو أُخبرت به من قبل بعض من شهده، من ذلك مشورة النبي –صلى الله عليه وسلم–علي بن أبي طالب وأسامة بن زيد–رضي الله عنهما– في شأن عائشة، قالت: " ودعا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– علي بن أبي طالب، وأسامة بن زيد حين استلبث الوحي يسألهما ويستشيرهما في فراق أهله، قالت: فأما أسامة فأشار على رسول الله –صلى الله عليه وسلم– بالذي يعلم من براءة أهله وبالذي يعلم لهم في نفسه، فقال أسامة: أهلك ولا نعلم إلا خيراً، وأما علي فقال: يا رسول الله لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثيرا"[51]، فلا شك أن عائشة لم تشهد هذه المشورة ولكنها روت ذلك، فلا تكون هي شاهدة عيان لهذه المشورة.

ثالثاً– أن يكون شاهد العيان هو أحد المشاركين في الحدث وليس هو صاحب القصة:

بأن يروي هذا الشاهد ما وقف عليه ورآه رأي العين من الأمور واصفاً لها وصفاً دقيقاً كما رآها، ويشاركه غيره من شاهدي العيان في وصف هذه الحادثة أو بعض فصولها.

ومن الأمثلة على هذا القسم وصف الصحابي الجليل البراء بن عازب – رضي الله عنه– لبعض أحداث غزوة أحد التي عاينها ووقف عليها فقال: " لقينا المشركين يومئذ، وأجلس النبي –صلى الله عليه وسلم– جيشاً من الرماة وأمّرَ عليهم عبدالله، وقال: لا تبرحوا، إن رأيتمونا ظهرنا عليهم فلا تبرحوا، وإن رأيتموهم ظهروا علينا فلا تُعينونا، فلما لقينا هربوا حتى رأيتُ النساء يشتددن في الجبل رفعن عن سوقهن قد بدت خلاخلهن فأخذوا يقولون الغنيمة الغنيمة "[52].

فالبراء –رضي الله عنه– شاهد عيان على هذه الجزئية المعينة من غزوة أحد في كيفية هروب النساء التفصيلية، وما حدث على جبل الرماة من حوار بين عبد الله بن جبير قائد الرماة وبعض من نادى بالغنيمة.

رابعاً– أن يكون الرواي للحدث لم يشهد الواقعة بعينها ولكنه اطلع على بعض الآثار المتصلة بها: وإنما فرقنا بين هذا الراوي وغيره من الرواة لأن هذا الراوي قد لامس بعض المحسوسات التي ارتبطت بالحدث والواقعة فهو شاهد عيان لهذه الآثار التي ترتبت على شيء معين، مما يجعل هذا الخبر يرتقي إلى مرتبة شاهد العيان أو يقاربها.

من ذلك ما يرويه لنا عروة رضي الله عنه قائلاً«كَانَ فِي الزُّبَيْرِ ثَلَاثُ ضَرَبَاتٍ بِالسَّيْفِ إِحْدَاهُنَّ فِي عَاتِقِهِ» قَالَ: «إِنْ كُنْتُ لَأُدْخِلُ أَصَابِعِي فِيهَا» قَالَ: «ضُرِبَ ثِنْتَيْنِ يَوْمَ بَدْرٍ، وَوَاحِدَةً يَوْمَ اليَرْمُوكِ» قَالَ عُرْوَةُ: وَقَالَ لِي عَبْدُ المَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ، حِينَ قُتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ: يَا عُرْوَةُ، هَلْ تَعْرِفُ سَيْفَ الزُّبَيْرِ؟ قُلْتُ: «نَعَمْ» قَالَ: فَمَا فِيهِ؟ قُلْتُ: «فِيهِ فَلَّةٌ فُلَّهَا يَوْمَ بَدْرٍ» قَالَ: صَدَقْتَ،بِهِنَّ فُلُولٌ مِنْ قِرَاعِ الكَتَائِبِ، ثُمَّ رَدَّهُ عَلَى عُرْوَةَ.."[53].

فشهود عروة لمثل هذه الأثار ووقوفه عليها يجعله شاهد عيان لها يستدل بها على شجاعة أبيه وأنه بدري.

المطلب الثالث: ميزات رواية شاهد العيان، وأهميتها في التعامل مع الروايات:

إن المقارنة الدقيقة بين المرويات التي تصل إلينا بالأسانيد الصحيحة الثابتة التي تنتهي إلى من شاهد الحادثة أو تلقاها من غيره بالسماع تجعلنا نقف على أهمية الإطلاع المباشر من الناقل الأول للحدث على التفصيلات التي دارت وعاينها بنفسه." إنّ الشاهد العيان أدق رواية من غيره إذ تشترك الحواس العديدة من البصر والسمع واللمس في ضبط الخبر، وهذا أقوى من النقل بواسطة السمع وحده كما يحدث عندما

يغيب عن الرواية شاهد العيان"[54]. ويتفرع عن قاعدة نقل الواقعة عن شاهد عيانٍ مشارك في أحداثها؛ ثلاثة فروع لها أهميتها في نقد الأصول[55]:

الأول: تعيين شخص المؤلف الذي دوّن الواقعة: إذ ربما يكون هذا المؤلف نفسه، وربما في كثير من الأحيان لا يكون كذلك. ولا شك أنّ معرفة شخص المؤلف الذي دوّن الواقعة له أهمية كبيرة في الحكم على روايته، لأنه هو الواسطة بين الحدث وبين المؤرخ الناقد... لقد انتبه نقاد الحديث إلى هذه المعاني منذ فترة مبكر، فلم يأخذوا في الرواية عن مجهول لا تعرف عينه أوحاله، وعدوا رواية من هذا شأنه من قبيل المردود.

الثاني: معرفة الزمن الذي دونت فيه الواقعة التاريخية: إذ قد يكون الأصل صحيحاً غير مزيف، وقد يكون كاتبه ثقة صدوقاً، ومع ذلك فقد ينقص من قيمته التاريخية بُعد الزمن بين وقوع الحادث ورؤيته، وبين تدوين أخباره، لأنّ الذاكرة تخون الإنسان.

الثالث: معرفة المكان الذي دونت فيه الواقعة: وهذا الفرع لا تقلّ أهميته عن سابقيه، وعلى المؤرخ أن يعرف هل دوّن شاهد العيان الواقعة في مكان بعيد عنها؟ وهل أخذ معلوماته عن أشخاص شهدوا ذلك بأنفسهم، أم أنهم نقلوا ذلك عن غيره؟ وكل ذلك له دور كبير في تصوير الحدث تصويراً فنياً أقرب إلى ظروفه على وجه الدقة والصواب.

وإذا أردنا أن نقارن بين رواية شاهد العيان مع غيره، فإننا نستطيع أن نخلص إلى أهم الميزات التي يمتاز بهاعن غيره، منها:

1- **دقة وصف شاهد العيان للحدث** الذي اطلع عليه: وذلك لأنه رآه رأي العين واطلع على تفصيلاته، وأحاط بها فتأتي روايته من الدقة بمكان، حتى إن السامع لهذا الخبر قد يعجب من شدة متابعته للأمر ووقوفه عليه.

من الأمثلة على ذلك ما رواه جرير – رضي الله عنه– قال:" قال لي النبي –صلى الله عليه وسلم– ألا تريحني من ذي الخلصة، وكان بيتاً في خثعم يسمى الكعبة اليمانية، فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحمس وكانوا أصحاب خيل، وكنتُ لا أثبت على الخيل فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، وقال: اللهم ثبته واجعله هادياً مهدياً فانطلق إليها..."[56].

يخبرنا جرير– رضي الله عنه– هنا بما كان من ضرب النبي عليه السلام له، وجاء الوصف دقيقاً في شدة الضربة حتى أنها قد أثرت في صدره –رضي الله عنه–،ولا شك أن هذه الدقة في الوصف لا يمكن أن تكون من غير جرير لأنه هو الذي اختص بهذه الضربة.

2- **الإحاطة بالتفاصيل المتتابعة للحدث وسياقه تماماً كما حصل:** والمعنى هنا أن شاهد العيان أقدر من غيره على ربط الأحداث ومعرفة زمنها فهو يسرد الواقعة مهما طالت بدقة وموضوعية.

فجابر بن عبدالله – رضي الله عنه– وهو شاهد العيان في قصة شراء النبي لجمله المشهورة يذكر أحداث القصة بتفاصيلها المتتابعة[57]، ومن خلال المتابعة لسير هذا القصة نلمح أثر شاهد العيان في ترتيب الحدث وتفصيله، وعدم التعارض في سرده، فجابر – رضي الله عنه– ما فتئ أن يفصل في صفة ناضحة ودعاء النبي–صلى الله عليه وسلم– له، وتفاصيل الصفقة بينه وبين النبي –صلى الله عليه وسلم–، ثم ما كان من استئذانه وعوده إلى المدينة، وما كان بينه وبين خاله ثم رد النبي له ثمن جمله وكل هذا الضبط والترتيب والدقة إنما كان من ملامسته للأحداث ووقوفه عليها.

3- **أهمية رواية شاهد العيان في الترجيح بين الروايات ودفع التعارض:** إذ أن التعارض بين الروايات التاريخية والحديثية والفقهية، يحتاج إلى وجه من وجوه الترجيح المعتبرة حتى يسلم لنا دليل نبني عليه إثبات الواقعة أو الحكم الشرعي وإلا سقط العمل بهذا النص، ومن أوجه الترجيح المعتبرة بين العلماء في تقديم الروايات بعضها على بعض أن تكون بعض هذه الروايات من رواية شاهد العيان.

فلما اختلف العلماء في صلاة النبي داخل الكعبة قدموا رواية شاهد العيان، قال ابن المنذر: " اختلف بلال وأسامة في صلاة النبي– صلى الله عليه وسلم– في الكعبة، فحكم أهل العلم لبلال على أسامة، لأنه شاهد، وأسامة ناف غير شاهد، وكذلك الفضل أيضا ناف، والشاهد أولى من النافي، لأن الشاهد يحكي فعلاً حفظه، والنافي غير حافظ لشيء يؤديه"[58]، لذلك قدّم العلماء رواية المثبت على رواية النافي ومن هنا فإن الدارس لو أراد أن يقف مع قواعد الترجيح التي سار عليها العلماء لأدرك أن كثيراً من هذه الأسس قد بُنيت على تقديم رواية شاهد العيان على غيره.

4- **أهمية رواية شاهد العيان في إثبات واقعية الحقائق و موضوعيتها:** تحاط كثير من الروايات ببعض الغموض الذي يلفها، ويعكر صفو قبولها ممّا يجعل الناقد يعيد النظر في حال رواتها وميولهم وعدالتهم، خاصة إذا خالفت هذه الروايات شيئاً مما قد اشتُهر أو اتُفق عليه، ولذا فإن هذه الروايات تحظى بمزيد من الدراسة والعناية لرفع اللبس عنها، وفي كثير من الأحيان تأتي رواية شاهد العيان لتضع الأمور في مصافِّها، وترد ما جاء من الروايات التي دخل فيها كثير من الدخن،

وذلك لأن شاهد العيان هو من يبيّن ما حصل بواقعية وموضوعية.

من ذلك ما أحيطت به خلافة الصحابي الجليل عثمان بن عفان رضي الله عنه من الإفتراءات، حيث ينتشر في كثير من الروايات التاريخية وخاصة تلك التي كان لأصحابها ميول خبيثة للتشيع لآل البيت، وصف تلك الفترة بعدم الاستقرار وشدة الحال وكثرة الاضطرابات، ولكن الصحيح من ذلك ما يخبرنا به شهود العيان بما قد حصل في زمانه من التسامح والتوسيع على الناس في العطاء والاستمرار في حركة الفتوح، حتى ظهرت آثار الغنى والإزدهار الإقتصادي بتدفق الأموال على الدولة، وسير الخليفة الثالث على المنهج النبوي الذي رسمه النبي –صلى الله عليه وسلم–[59].

وهذه عائشة رضي الله عنها تُسمع من ذهب إلى أن النبي – صلى الله عليه وسلم– أوصى قبل موته لعلي بالخلافة، فترد رضي الله عنها هذه المقولة وترفع اللبس عن هذه الحقيقة الخطيرة بأن النبي– صلى الله عليه وسلم– لم يوصى لأحد بالخلافة لأنها شاهدة عيان للأيام الأخيرة من حياته عليه السلام، ولو كان النبي أوصى بشيء من هذا لكان بلغها – رضي الله عنها–، أخرج البخاري من حديث إبراهيم بن الأسود ذُكِرَ عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَتْ: مَنْ قَالَهُ؟ «لَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنِّي لَمُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي فَدَعَا بِالطَّسْتِ، فَانْخَنَثَ فَمَاتَ فَمَا شَعَرْتُ فَكَيْفَ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ؟»[60]. فانظر كيف كان لشاهد العيان الأثر العظيم في رفع اللبس في هذه المسألة والوقوف عليها.

5– أهمية رواية شاهد العيان في تعيين من أُبهم اسمه في بعض الروايات:

وإذا كانت بعض الروايات تغمض ذكر بعض المشاركين في الأحداث يجتهد بعض الرواة في تعيين هذا الشخص مما قد يوقعهم في بعض الخطأ نتيجة هذا القول المبني على الإجتهاد فحسب، وهنا تكمن أهمية تحديد شاهد العيان لشخوص الأحداث حتى تسلم الرواية من اللبس.

من الأمثلة على ذلك ما أخرجه البخاري: " بينما رسول الله – صلى الله عليه– وسلم قائم يصلي عند الكعبة وجمع من قريش في مجالسهم، إذ قال قائل منهم: ألا تنظرون إلى هذا المرائي أيكم يقوم إلى جزور آل فلان فيعمد إلى فرثها ودمها وسلاها فيجيء به...[61] ".

ولم تصرح هذه الراوية بهذا القائل الذي تولى كبره وخرج بهذه الرأي، وإذا عدنا لبعض روايات هذا الحديث من رواية شاهد العيان وهو ابن مسعود رضي الله عنه نجد أن هذا المبهم قد صرح فيه بأنه أبو جهل فقد أخرج مسلم في صحيحه من حديث ابن مسعود قال: " بينما رسول الله – صلى الله عليه وسلم– يصلي عند البيت وأبو جهل وأصحاب له جلوس وقد نحرت جزور بالأمس، فقال أبو جهل: أيكم يقوم إلى سلا جزور بني فلان فيأخذه فيضعه في كتفي محمد إذا سجد...[62]".

المبحث الثاني: تطبيقات رواية شاهد العيان في صحيح البخاري.

تفرد صحيح الإمام البخاري رحمه الله بكثير من المزايا التي جعلت منه الكتاب الأول من الكتب التي حفظت السنة على الإطلاق، ومرجع هذا الإهتمام إلى ما حظي به هذا المصنف من وجوه الإبداع في انتقاء رجاله، وانتخاب الصحيح من حديثهم، والترتيب المُحدَث لأبوابه وتراجمه.

إنّ الناظر في ما يختاره البخاري من روايات يدرك الدقة في عمله من جهة أنه يختار ما يناسب صحيحه وشرطه من الروايات مقدماً لرواية من شاهد الحادثة ووقف عليها، حتى لو كانت رواية غيره من الرواة أكثر تفصيلاً وأوسع أحداثاً ذلك لأنّ هذه الرواية هي الأقرب لواقع الحدث.

يقول الدكتور العمري: "... ونلحظ أنّ الإمام البخاري في صحيحه كثيراً ما يختار الرواية من طريق الصحابي المشارك في الحادثة.."[63]، وسأذكر في هذا المبحث بعض الميادين التي قدّم فيها الإمام البخاري رواية شاهدي العيان على غيرهم، مع ذكر بعض الأمثلة عليها، والإشارة إلى غيرها إذ أنّ المقام يطول بذكرها جميعاً.

المطلب الأول: الشمائل ودلائل النبوة.

وهو من الميادين الخصبة التي يظهر فيها تقديم البخاري لشاهد العيان الذي رأى بعينيه شمائله عليه السلام، وعلامات نبوته، ومن الأمثلة على ذلك:

مثال(1): أخرج البخاري في باب: سُؤَالِ المُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– آيَةً، فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ القَمَرِ[64]، ثلاثة أحاديث عن ثلاثة صحابة؛ عبد الله بن مسعود، وأنس بن مالك، وعبد الله بن عباس، وقد ثبت أنّ معجزة انشقاق القمر كانت في مكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين، فيكون شاهد العيان الوحيد من بين هؤلاء الصحابة هو عبد الله بن مسعود، لأنّ أنساً كان صغيراً في المدينة، وعبد الله بن عباس لم يكن قد ولد بعد، فلا يُستغرب تقديم الإمام البخاري لرواية ابن مسعود عليهما – رضي الله عنهم جميعاً–.

قال الحافظ ابن حجر: " فأما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لأنه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين، وكان ابن عباس إذ ذاك لم يولد، وأما أنس فكان ابن أربع أو خمس

بالمدينة، وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك، وممّن صرّح برؤية ذلك ابن مسعود، وقد أورد المصنف حديثه هنا مختصراً وليس فيه التصريح بحضور ذلك، وأورده في التفسير من طريق إبراهيم عن أبي معمر بتمامه وفيه: فقال النبي– صلى الله عليه وسلم–: اشهدوا، وبين في راوية معلقة تأتي قبل هجرة الحبشة أن ذلك كان بمكة، ووقع في راوية لأبي نعيم في الدلائل من طريق عتبة بن عبدالله بن عتبة، عن عم أبيه ابن مسعود: فلقد رأيتُ أحد شقيه على الجبل الذي بمنىً ونحن بمكة "[65].

كما أنّ طريقة ترجمته للباب: من أنّ المشركين سألوه أن **يريهم** آية **فأراهم** انشقاق القمر، هذه الترجمة تدلُّ على عبقرية البخاري رحمه الله في أنه اختار رواية ابن مسعود الذي **رآى** ما رأوا وشهد عليه[66]، فقد قال في حديثه المصرِّح بالرؤية:" انْشَقَّ القَمَرُ وَنَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– بِمِنًى، فَقَالَ: «اشْهَدُوا» وَذَهَبَتْ فِرْقَةٌ نَحْوَ الجَبَلِ" [67].

مثال (2): أخرج الإمام البخاري في باب: الجاسوس وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: {لاَ تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ} [الممتحنة: 1]، حديثاً واحداً مستغنياً به عن ذكر غيره من الروايات لإنه عن شاهد عيانٍ مشارك في الحدث، وهو علي بن أبي طالب– رضي الله عنه– قال: بعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– أَنَا وَالزُّبَيْرَ، وَالمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ، قَالَ: «انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا رَوْضَةَ خَاخٍ، فَإِنَّ بِهَا ظَعِينَةً، وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا»...[68].

مثال (3): حديث هجرة النبي– صلى الله عليه وسلم– الذي أخرجه البخاري عن رفيق الرسول عليه الصلاة السلام، وصاحبه أبي بكر الصديق – رضي الله عنه–: عن أنس، عن أبي بكر رضي الله عنه، قال: كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في الغار، فرفعت رأسي فإذا أنا بأقدام القوم، فقلت: يا نبي الله، لو أن بعضهم طأطأ بصره رآنا، قال: «اسكت يا أبا بكر، اثنان الله ثالثهما»[69]، وفي رواية: قال: «ما ظنك باثنين الله ثالثهما».

ولا شك أنّ أبا بكر الصديق– رضي الله عنه– هو شاهد العيان الأول والوحيد مع النبي– صلى الله عليه وسلم– الذي يستطيع نقل الأحداث مع المشاعر والخواطر التي رافقتها بكل دقة وشفافية.

مثال (4): أخرج البخاري حديث سهل بن سعد الساعدي، أنه قال: رأيتُ مروان بن الحكم جالساً في المسجد، فأقبلتُ حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أنّ زيداً بن ثابت أخبره: " أنّ رسول الله– صلى الله عليه وسلم– أملى عليه: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين} [النساء: 95] {والمجاهدون في سبيل الله} [النساء: 95] "، قال: فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت – وكان رجلا أعمى – فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله– صلى الله عليه وسلم–، وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترضّ فخذي، ثم سري عنه، فأنزل الله عز وجل: {غير أولي الضرر} [النساء: 95]"[70]. هذه الوضعية الدقيقة التي ذكرها زيد بن ثابت، والحالة النفسية والخوف الذي رافقها لا يستطيع أحد وصفه ونقله إلا زيد بن ثابت– رضي الله عنه– صاحب القصة وشاهد العيان فيها.

المطلب الثاني: أسباب النزول والأحكام المترتبة عليها.

إنّ الإمام البخاري يبني كثيراً من الأحداث على شهادة العيان مما يعطي هذه الأخبار مزيداً من الثقة فيها وفي زمانها، فقد يكون هذا الشاهد سبباً في تحديد مكان أو زمان حدث من الأحداث. ولا شكّ أنّ هذه الأهمية تزيد عندما تتعلق الرواية بسبب من أسباب النزول، وتتضح هذه المسألة من خلال الأمثلة التالية:

مثال (1): في سبب نزول قوله تعالى: {وَعَلَى الثَّلاَثَةِ الَّذِينَ خُلِّفُوا} [التوبة: 118]، أخرج البخاري حديث أحد هؤلاء الثلاثة وهو أُبي بن كعب رضي الله عنه، صاحب القصة وشاهد العيان على أغلب حيثياتها، حيث روى حديثاً طويلاً يبيّن فيه قصة تخلفه عن غزوة تبوك، وتوبة الله عليه، وقد روى هذا الحديث عنه ابنه عبد الله بن كعب، قال: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ، تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– يُرِيدُ عِيرَ قُرَيْشٍ.."[71].

إنّ المتابع لمجريات الحدث كما ينقله لنا أبي بن كعب – رضي الله عنه–، يتبين الفائدة من كونه هو صاحب القصة فيها، فهو الوحيد القادر على وصف حاله بدقة، وسرد مجريات قصته بتسلسل منطقي، فلا يستطيع أحد غيره لملمة هذه الأحداث كما فعل هو، كما أنّ المتمعن في هذه القصة لا يستفيد منها في معرفة سبب نزول الآية وحسب، إنما يتعدى ذلك إلى فوائد كثيرة تساعدنا هذه الرواية في معرفتها، كطبيعة المناخ في ذلك الوقت[72]، وأسماء الصحابيَيْن الآخرَيْن الذين تخلفوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ العَمْرِيُّ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ، وأنهما ممن شهد بدراً من الصحابة[73]، عدا عن عنصر التشويق الذي يدفع القارئ إلى متابعة القصة للنهاية لمعرفة مصير هؤلاء الثلاثة، إلى غير ذلك من الفوائد التي يمكن أن نستخلصها من رواية شاهد العيان المطلع على الحدث.

مثال (2): أخرج البخاري في بَابُ قَوْلِهِ: {إِذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ قَالُوا: نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ} [المنافقون: 1]، حديث زيد بن أرقم قَالَ: " كُنْتُ فِي غَزَاةٍ فَسَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ، يَقُولُ: لاَ تُنْفِقُوا عَلَى مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّى يَنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِهِ، وَلَئِنْ رَجَعْنَا مِنْ عِنْدِهِ لَيُخْرِجَنَّ الأَعَزُّ مِنْهَا الأَذَلَّ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمِّي أَوْ لِعُمَرَ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-، فَدَعَانِي فَحَدَّثْتُهُ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ وَأَصْحَابِهِ، فَحَلَفُوا مَا قَالُوا، فَكَذَّبَنِي رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَصَدَّقَهُ، فَأَصَابَنِي هَمٌّ لَمْ يُصِبْنِي مِثْلُهُ قَطُّ، فَجَلَسْتُ فِي البَيْتِ، فَقَالَ لِي عَمِّي: مَا أَرَدْتَ إِلَى أَنْ كَذَّبَكَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وَمَقَتَكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: {إِذَا جَاءَكَ المُنَافِقُونَ}، فَبَعَثَ إِلَيَّ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَرَأَ فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ صَدَّقَكَ يَا زَيْدُ»[74].

نلاحظ من هذا المثال أنّ زيداً وهو صاحب القصة قد روى هذا الحديث الذي يخصه أكثر من غيره، لأنّ فيه تبرئته من الكذب وإثبات صدقه رضي الله عنه، فلا عجب أن يخرج البخاري سبب نزول سورة المنافقين عنه بالتحديد.

مثال (3): أخرج البخاري سبب نزول سورة الجمعة من رواية جابر بن عبد الله- رضي الله عنهما- الذي كان ضمن الصحابة الذين بقوا مع النبي- صلى الله عليه وسلم- قال: عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما، قال: " أقبلت عير يوم الجمعة، ونحن مع النبي- صلى الله عليه وسلم-، فثار الناس إلا اثني عشر رجلاً، فأنزل الله: {وإذا رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليها وتركوك قائماً} [الجمعة: 11] "[75].

فالبخاري- رحمه الله- اكتفى بنقل رواية جابر بن عبد الله وهو شاهد العيان في هذه الرواية الذي بيّن سبب نزول هذه الآية، وواحد من الإثني عشر رجلاً الذين بقوا مع النبي عليه الصلاة والسلام ولم ينصرفوا لملاقاة العير.

مثال (4): وأخرج البخاري أيضاً سبب نزول آية التيمم من رواية عائشة - رضي الله عنها، قال: عن عائشة زوج النبي- صلى الله عليه وسلم-، قالت: خرجنا مع رسول الله- صلى الله عليه وسلم- في بعض أسفاره، حتى إذا كنا بالبيداء أو بذات الجيش انقطع عقد لي، فأقام رسول الله صلى الله عليه وسلم على التماسه، وأقام الناس معه وليسوا على ماء، فأتى الناس إلى أبي بكر الصديق، فقالوا: ألا ترى ما صنعت عائشة؟ أقامت برسول الله- صلى الله عليه وسلم- والناس وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فجاء أبو بكر ورسول الله صلى الله عليه وسلم واضع رأسه على فخذي قد نام، فقال: حبست- رسول الله صلى الله عليه- وسلم والناس، وليسوا على ماء، وليس معهم ماء، فقالت عائشة: فعاتبني أبو بكر، وقال: ما شاء الله أن يقول وجعل يطعنني بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله- صلى الله عليه وسلم- على فخذي، «فقام رسول الله- صلى الله عليه وسلم- حين أصبح على غير ماء، فأنزل الله آية التيمم فتيمموا»، فقال أسيد بن الحضير: ما هي بأول بركتكم يا آل أبي بكر، قالت: فبعثنا البعير الذي كنت عليه، فأصبنا العقد تحته"[76].

فعائشة رضي الله عنها في هذه الرواية هي صاحبة القصة وشاهدة العيان فيها، والسبب في بقاء النبي عليه الصلاة والسلام، والمسلمين معه في ذات الجيش يبحثون عن عقدها، وليس معهم ماء، ولا يوجد في هذا المكان ماء، فغضب أبو بكرٍ لذلك وعاتبها بشدة، فنزلت آية التيمم وعُدّت بركة من بركات آل بكر، لأنها نزلت بسبب عائشة رضي الله عنها.

المطلب الثالث: الوقائع التاريخية في المغازي والسير.

فمن المميزات التي يلمحها الدارس في صحيح البخاري عموماً وفي كتاب المغازي والسير خصوصاً تقديمه لروايات شاهد العيان على غيرها من الروايات.

إن اطلاع البخاري الواسع على كتب المغازي ومقارنته بينها ووقوفه على أسانيدها ومتونها جعله يختار منها ما يناسب صحيحه من هذه الروايات، وبدراسة مقتضبة لكتب المغازي التى انتقى منها البخاري رحمه الله مادته نستطيع أن ندرك أنه كان يهتم اهتماماً بالغاً بأن ينتهي هذا السند إلى شاهد عيان مطلع على الأحداث مدرك لها. ومن الأمثلة على ذلك:

مثال (1): لو رجعنا إلى أحداث بيعة العقبة نجدُ أنّ مصدر المعلومات الرئيس في هذه الواقعة هو عبادة بن الصامت، شاهد العيان المشارك في هذه البيعة، قال عَائِذُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا وَهُوَ أَحَدُ النُّقَبَاءِ لَيْلَةَ العَقَبَةِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ، وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ: «بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لاَ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلاَ تَسْرِقُوا، وَلاَ تَزْنُوا، وَلاَ تَقْتُلُوا أَوْلاَدَكُمْ، وَلاَ تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ، وَلاَ تَعْصُوا فِي مَعْرُوفٍ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا فَعُوقِبَ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللَّهُ فَهُوَ إِلَى اللَّهِ، إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ» فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ[77].

مثال (2): أخرج البخاري حديث جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: (خَرَجْتُ مَعَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا حِمْصَ، قَالَ لِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَدِيٍّ: هَلْ لَكَ فِي وَحْشِيٍّ، نَسْأَلُهُ عَنْ قَتْلِ حَمْزَةَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، وَكَانَ وَحْشِيٌّ يَسْكُنُ حِمْصَ، فَسَأَلْنَا عَنْهُ، فَقِيلَ لَنَا: هُوَ ذَاكَ فِي ظِلِّ قَصْرِهِ، كَأَنَّهُ حَمِيتٌ، قَالَ: فَجِئْنَا حَتَّى وَقَفْنَا عَلَيْهِ بِيَسِيرٍ، فَسَلَّمْنَا فَرَدَّ السَّلاَمَ، قَالَ:

وَعُبَيْدُ اللَّهِ مُعْتَجِرٌ بِعِمَامَتِهِ، مَا يَرَى وَحْشِيٌّ إِلَّا عَيْنَيْهِ وَرِجْلَيْهِ، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: يَا وَحْشِيُّ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: لاَ وَاللَّهِ، إِلَّا أَنِّي أَعْلَمُ أَنَّ عَدِيَّ بْنَ الخِيَارِ تَزَوَّجَ امْرَأَةً يُقَالُ لَهَا أُمُّ قِتَالٍ بِنْتُ أَبِي العِيصِ، فَوَلَدَتْ لَهُ غُلاَمًا بِمَكَّةَ، فَكُنْتُ أَسْتَرْضِعُ لَهُ، فَحَمَلْتُ ذَلِكَ الغُلاَمَ مَعَ أُمِّهِ فَنَاوَلْتُهَا إِيَّاهُ، فَلَكَأَنِّي نَظَرْتُ إِلَى قَدَمَيْكَ، قَالَ: فَكَشَفَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَجْهِهِ ثُمَّ قَالَ: أَلاَ تُخْبِرُنَا بِقَتْلِ حَمْزَةَ؟ قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ حَمْزَةَ قَتَلَ طُعَيْمَةَ بْنَ عَدِيِّ بْنِ الخِيَارِ بِبَدْرٍ، فَقَالَ لِي مَوْلاَيَ جُبَيْرُ ابْنُ مُطْعِمٍ: إِنْ قَتَلْتَ حَمْزَةَ بِعَمِّي فَأَنْتَ حُرٌّ، قَالَ: فَلَمَّا أَنْ خَرَجَ النَّاسُ عَامَ عَيْنَيْنِ، وَعَيْنَيْنِ جَبَلٌ بِحِيَالِ أُحُدٍ، بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ وَادٍ، خَرَجْتُ مَعَ النَّاسِ إِلَى القِتَالِ، فَلَمَّا أَنِ اصْطَفُّوا لِلْقِتَالِ، خَرَجَ سِبَاعٌ فَقَالَ: هَلْ مِنْ مُبَارِزٍ؟ قَالَ: فَخَرَجَ إِلَيْهِ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ: يَا سِبَاعُ، يَا ابْنَ أُمِّ أَنْمَارٍ مُقَطِّعَةِ البُظُورِ، أَتُحَادُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: ثُمَّ شَدَّ عَلَيْهِ، فَكَانَ كَأَمْسِ الذَّاهِبِ، قَالَ: وَكَمَنْتُ لِحَمْزَةَ تَحْتَ صَخْرَةٍ، فَلَمَّا دَنَا مِنِّي رَمَيْتُهُ بِحَرْبَتِي، فَأَضَعُهَا فِي ثُنَّتِهِ حَتَّى خَرَجَتْ مِنْ بَيْنِ وَرِكَيْهِ، قَالَ: فَكَانَ ذَاكَ العَهْدَ بِهِ، فَلَمَّا رَجَعَ النَّاسُ رَجَعْتُ مَعَهُمْ، فَأَقَمْتُ بِمَكَّةَ حَتَّى فَشَا فِيهَا الإِسْلاَمُ، ثُمَّ خَرَجْتُ إِلَى الطَّائِفِ، فَأَرْسَلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا، فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ لاَ يَهِيجُ الرُّسُلَ، قَالَ: فَخَرَجْتُ مَعَهُمْ حَتَّى قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَآنِي قَالَ: «آنْتَ وَحْشِيٌّ» قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: «أَنْتَ قَتَلْتَ حَمْزَةَ» قُلْتُ: قَدْ كَانَ مِنَ الأَمْرِ مَا بَلَغَكَ، قَالَ: «فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُغَيِّبَ وَجْهَكَ عَنِّي».."[78].

هذه الرواية تبين قصة مقتل حمزة رضي الله عنه من رواية شاهد العيان المباشر فيها وهو وحشي، مما يجعل هذه الرواية هي الأصل في الحدث لا غيرها، كما أنها تدل على أنّ الذي أمر وحشياً بقتل حمزة هو جبير بن مطعم، وبعض روايات أهل المغازي والسير تنص على أنّ هنداً هي التي طلبت ذلك، كما أن هذه الروايات أشارت إلى التمثيل بجسد حمزة، وأكل هند من كبده[79]، فيما لم تنص الرواية الصحيحة على شيء من هذا البتة، وما في الصحيح أصح من غيره وأولى بالإتباع، لا سيما وأن روايات أهل المغازي لا تخلو من ضعف أو انقطاع في أسانيدها.

مثال (3): أخرج البخاري عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ العَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ البُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– لِلْغَدِ مِنْ يَوْمِ الفَتْحِ، فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ، فَلاَ يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَاليَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا.."[80]. ولا شكّ أنّ هذه المؤكدات التي صاحبت تحمل أبي شريح رضي الله عنه جعلت هذا الخبر من أوثق ما قد ينقله الإنسان، لأنّ هذا الإخبار سلم من كل ما قد يشوبه من عوارض تقدح فيه.

مثال (4): ذهب البخاري رحمه الله تعالى إلى أنّ غزوة ذات الرقاع كانت بعد فتح خيبر[81]، واستدلّ لذلك بحديث أبي موسى الأشعري الذي قال فيه: «خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة ونحن ستة نفر، بيننا بعير نعتقبه، فنقبت أقدامنا، ونقبت قدماي، وسقطت أظفاري، وكنا نلف على أرجلنا الخرق، فسميت غزوة ذات الرقاع، لما كنا نعصب من الخرق على أرجلنا»[82]، وحدّث أبو موسى بهذا ثم كره ذاك، قال: ما كنت أصنع بأن أذكره، كأنه كره أن يكون شيء من عمله أفشاه.

ووجه استدلاله أنه لا خلاف في أنّ أبا موسى الأشعري قدم بعد فتح خيبر من السنة السابعة للهجرة، وأهل المغازي والسير متفقون على أنها كانت قبل غزوة الخندق مع اختلافهم في تحديد تاريخها، لذلك جزم البخاري بأنها كانت بعد غزوة الخندق بل بعد فتح خيبر لرواية أبي موسى الأشعري أي شاهد العيان في هذه الغزوة.

مثال (5): أخرج البخاري رواية مقتل عمر بن الخطاب – رضي الله عنه– عن عمرو بن ميمون، الذي كان في الصف الذي يليه مباشرةً في ذلك اليوم، فكان هذا سبباً وجيهاً في أن يختار البخاري الراوية عنه هو لأنه رأى وسمع الأحداث كاملةً، حيث روى من طريق عمرو ابن ميمون، قال: رأيتُ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، قبل أن يصاب بأيام بالمدينة.. قال: فما أتت عليه إلا رابعة حتى أصيب، قال: **إني لقائم ما بيني وبينه، إلا عبد الله بن عباس غداة أصيب،** وكان إذا مر بين الصفين، قال: استووا، حتى إذا لم ير فيهن خللا تقدم فكبر، وربما قرأ سورة يوسف، أو النحل، أو نحو ذلك ، في الركعة الأولى حتى يجتمع الناس، فما هو إلا أن كبر **فسمعته يقول:** قتلني – أو أكلني – الكلب، حين طعنه... فمن يلي عمر **فقد رأى الذي أرى،** وأما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر.."[83].

المطلب الرابع: القصص الحديثي والأحاديث الطوال.

ولما كان صحيح البخاري قد بُني على الموصول من الأسانيد كان لا بد بأن يكون مادة غزيرة للأسانيد التي تنتهي بشاهد العيان المتابع للأحداث عن كثب. يظهر ذلك جلياً من خلال عرضه للأحاديث والقصص الطويلة، التي تحتاج في نقلها وعرضها بهذه الصورة المترابطة إلى شاهد على الوقائع رأى وسمع ما يمكّنه من نقل الأحداث وتفصيلها بدقة. ومن أمثلة ذلك:

مثال (1): أخرج البخاري حديث الإفك الطويل من رواية أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، صاحبة القصة، التي عانت فيها ما عانت، ولكنّ النتيجة كانت آياتٌ تتلى في تبرئتها إلى يوم القيامة، وقد روت رضي الله عنها هذه الحادثة كثيراً، ولا عجب في ذلك لأنها من الحوادث المفصلية في حياتها.

والدليل على ذلك قول ابْنِ شِهَابَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ المُسَيِّبِ، وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْكِ مَا قَالُوا، وَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيثِهَا، وَبَعْضُهُمْ كَانَ أَوْعَى لِحَدِيثِهَا مِنْ بَعْضٍ، وَأَثْبَتَ لَهُ اقْتِصَاصًا، وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمُ الحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا، وَإِنْ كَانَ بَعْضُهُمْ أَوْعَى لَهُ مِنْ بَعْضٍ، قَالُوا: قَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ –صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ– مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ مَا أُنْزِلَ الحِجَابُ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنْزَلُ فِيهِ.."[84].

مثال (2): تقدم ذكر قصة جمل جابر رضي الله عنه، وكذلك قصة توبة أبي بن كعب في المطلب السابق، وهما شاهدا العيان في روايتهما – التي تعتبر من القصص الحديثي والأحاديث الطوال– والمباشران للحدث فيهما.

الخاتمة

وفي نهاية هذا البحث نخلصُ منه بمجموعةٍ من النتائج، أذكر منها:

1- النقل عن شاهد العيان أدعى إلى قبول روايته والوثوق بها، وهذا منهج معتبر عند المؤرخين والمحدثين على حد سواء.
2- شاهد العيان هو المُطلع على الأمور والمباشر لها بحواسه، لذا فهو الأقدر على وصف الحدث، وبيان تفاصيله وملابساته أكثر من غيره.
3- إنّ من أبرز ما يدلّل على أهمية شاهد العيان وجود تأصيل شرعي له في القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، وتقديم الصحابة رضي الله عنهم لروايته على غيرها.
4- شاهد العيان كغيره من الرواة لا بدّ من توفر مجموعة من الشروط فيه لقبول روايته وترجيحها على غيرها عند المخالفة.
5- شاهدوا العيان ليسوا جميعاً في مرتبة واحدة، وإنما هم على مراتب تضيق وتتسع بحسب قربهم من الواقعة أو بعدهم عنها.
6- رواية شاهد العيان لها ميزات عديدة جعلتها تختلف عن رواية غيره من الرواة وأكسبتها أهمية في توضيح كثير من القضايا المتعلقة بالرواية، وحل الإشكالات خاصة عند نشوء التعارض بين الروايات.
7- لرواية شاهد العيان أهمية بالغة في إثبات واقعية الحقائق وموضوعيتها، وتأتي روايات شهود العيان في كثير من الأحيان لتضع الأمور في مواضعها الصحيحة، وترد ما جاء من الروايات التي دخل فيها كثير من الزغل، ذلك لأن شاهد العيان هو من يبيّن الأحداث التاريخية بكل واقعيّة وموضوعيّة.
8- يعدُّ صحيح الإمام البخاري رحمه الله ميداناً واسعاً من الميادين التي نلحظ فيها الاعتناء بروايات شاهد العيان بشكل جلي، وتقديمه له بل واكتفاؤه بروايته في مواطن عديدة، وسياقه لعدد كبير من الأسانيد التي تنتهي بشاهد عيان مباشر للحدث ومطلع عليه، مما يؤكد على عبقرية هذا الإمام وتقديم صحيحه على غيره.
9- قد يشترك المحدثون مع المؤرخين في اعتماد رواية شاهد العيان، بيد أنّ بعض المصادر التاريخية فيها تهويلٌ تجنبته المصادر الحديثية لا سيما صحيح الإمام البخاري، ولهذا فإنّ أهل العلم عند تعارض معطيات مصادر التاريخ مع معطيات مصادر الحديث في رواية ما يقولون: وما في الصحيح أصح وأولى بالقبول، وتطبيقات ذلك كثيرة ومتنوعة.
10- إنّ الميادين التي ذكرتها في هذه الدراسة مع أمثلتها إنما هي تطبيقات منتخبة من صحيح الإمام البخاري لتجلية صورة شاهد العيان في صحيحه، وإلا فإنّ الباحث المتمعن في الصحيح يكاد يلمح هذا الاعتناء بتقديم رواية شاهد العيان في أحاديث الجامع الصحيح لا سيما في روايات المغازي والسير.

والله أعلم وأحكم

الهوامش

(1) يُنظر بحثي: (حال الواقدي ومنزلة رواياته)، المطلب الرابع: المأخذ الرابع: التوسع في الرواية عن المجهولين والضعفاء، (ص:38-41)، وهي تتحدث عن منهج الواقدي الخاص في جمع المادة التاريخية من كل مصدر يقف عليه، وتتبعه للآثار التاريخية تتبعاً عجيباً، فكان لا يُخبر بشيء إلا ومضى إلى الموقع وعاينه بنفسه، وكان يقدم رواية شاهد العيان وإن كان مجهولاً عند غيره.

(2) الحازمي، الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، ط1.

(3) موافي، منهج النقد التاريخي الإسلامي والنهج الأوروبي، ط3، ص: 87.

(4) العمري، السيرة النبوية الصحيحة، (19/1)- بتصرف.

(5) لقد ذكرتُ في كتابي: (نقد الحديث بالعرض على الوقائع التاريخية)، في المبحث الثالث: قواعد عرض الحديث على الوقائع التاريخية، وهي خمسة قواعد، القاعدة الثالثة: وهي نقل الواقعة عن شاهد عيان مشارك في أحداثها (ص: 82-89).

(6) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، م1، ص221.

(7) الرازي، مختار الصحاح، م1، ص 354.

(8) ابن منظور، لسان العرب، ط1، م3، ص 238.

(9) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، (199/4).

(10) علي حيدر، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، (65/1).

(11) نوادر المخطوطات، ط2، (الرسالة المصرية لأبي الصلت الأندلسي، ص:15).

(12) المصدر السابق، (كتاب العصا لأبي المظفر، ص:198).

(13) أبو طالب، معجم تصحيح لغة الاعلام العربي، موقع المكتبة الشاملة، قسم علوم اللغة والمعاجم، ص173.

(14) ابن دريد، الإشتقاق، ط3، (170/1).

(15) المناوي، التوقيف على مهمات التعاريف، ط1، ص439.

(16) القطان، مباحث في علوم القران، ط3، ص41.

(17) قطب، في ظلال القرآن، ط1، (279/1).

(18) أبو الفداء، روح البيان، (415/1).

(19) ابن عاشور، التحرير والتنوير، (38/3).

(20) أخرجه أحمد في مسنده بسند صحيح (2447،1842)، وابن حبان في الصحيح (96/14) (6213).

(21) المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصحيح، م5، ص455.

(22) ابن ماجه، سنن ابن ماجه، (228/1) (698)، ذكره الألباني في الإرواء (294/1) وقال: صحيح.

(23) العمري، السيرة النبوية الصحيحة (19/1).

(24) الحموي، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، (113/2).

(25) الشعراوي، تفسير الشعراوي، موقع المكتبة الشاملة، قسم التفسير، (650/1)، بتصرف.

(26) ابن حجر، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (552/11).

(27) ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ص74.

(28) العش، الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداء من فتنة عثمان، م،2 ص: 59.

(29) صحيح مسلم، كتاب الكسوف، باب: ذكر النداء بصلاة الكسوف الصلاة جامعة (628/2) (912).

(30) ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية، (354/1).

(31) المنياوي، شرح الموقظة للذهبي، ص20.

(32) ابن جبرين، أخبار الآحاد في الحديث النبوي، المكتبة الشاملة، قسم مصطلح وعلوم الحديث، ص32.

(33) المرجع السابق، ص 32.

(34) العمري، مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الإخباريين، ص15.

(35) الشافعي، الأم، م7، ص90.

(36) العكايلة، نقد الحديث بالعرض على الوثائق التاريخية، ط1، ص85.

(37) العمري، مرويات السيرة النبوية، ص15.

(38) الشحود، منهج المحدثين في توثيق الإسناد ونقده، الموسوعة الشاملة، قسم العقيدة، ص62.

(39) الحموي، معجم الأدباء.

(40) العمري، مرويات السيرة النبوية، ص10.

(41) علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الاسلام، ص375.

(42) الشحود، منهج المحدثين في توثيق الاسناد ونقده، ص62.

(43) [1] ابن الصلاح، علوم الحديث، ص117.

(44) "جمهور العلماء على أن إخبار الصحابي عن شيء فعله رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، أو نحوه مما يعلم أنه لم يحضره لصغره سنه، أو تأخر إسلامه فمحكوم بصحته على المذهب الصحيح"، ينظر تدريب الراوي للسيوطي (207/1).

(45) الشحود، الفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برؤية موضوعية، ص 247.

(46) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة ذات الرقاع، (132/5) (4128).

(47) البيهقي، السنن الكبرى، ط1، (338/3).

(48) العيني، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، (4/11).

(49) صحيح البخاري، كتاب الفتن، باب: لا يدخل الدجال المدينة(22/3)(1882).

(50) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة ذي قرد، (138/5) (4194)، وصحيح مسلم، كتاب: الجهاد والسير، باب: غزوة ذي قرد (1432/3) (1806).

(51) المرجع السابق، كتاب المغازي، باب: حديث الإفك، (117/5) (4141)، ومن هذه المرتبة قصة توبة كعب بن مالك - رضي الله عنه-، كتاب المغازي، باب: حديث كعب بن مالك (96).

(52) المرجع السابق، كتاب المغازي، باب: غزوة أحد وقول الله تعالى { وإذ غدوت من أهلك تبوئ المؤمنين مقاعد للقتال والله سميع عليم}، (94/5) (4043)، ومن هذه المرتبة أيضاً ما رواه أنس بن مالك في هذه الغزوة وأخرجه البخاري، باب {إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا والله وليهما وعلى الله فليتوكل المؤمنون} آل عمران، (97/5) (4064).

(53) المرجع السابق، كتاب المغازي، باب قتل أبي جهل، (75/5) (3973)، ومن هذه المرتبة قول قيس بن أبي حازم في يد طلحة التي أخرجها البخاري (97/5) (4063)، وحديث يزيد بن أبي عبيد في ساق سلمة، باب: غزوة خيبر، (133/5) (4206)، وحديث إسماعيل بن أبي خالد في يد ابن أبي أوفى، باب: { ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم فلم تغن عنكم شيئاً وضاقت عليكم الأرض بما رحبت ثم وليتم مدبرين }، (153/5) (4314).

(54) العمري، السيرة النبوية الصحيحة، (19/1-20).

(55) العكايلة، نقد الحديث بالعرض على الوقائع التاريخية، (ص: 85-86)، باختصار.

(56) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: غزوة ذي الخلصة، (165/5) (4356)، ومثاله أيضاً رواية البراء بن عازب الدقيقة في يوم الحديبية، باب: غزوة الحديبية، (122/5) (4150).

(57) ينظر المرجع السابق، كتاب الجهاد، باب: استئذان الرجل الإمام، (50/4) (2967).

(58) ابن بطال، شرح صحيح البخاري، (281/4)، ورواية بلال أخرجها البخاري في الصلاة، باب: {واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى} (88/1) (397).

(59) انظر عمر بن شبة النميري، تأريخ المدينة، (3/ 1023-1024)، بسند صحيح حيث يصف الحسن البصري، وهو شاهد عيان، كثرة الخيرات من الحلل والأرزاق – وورد في الأوائل لأبي هلال العسكري (246/1)، من طريق المدائني أن جباية السواد في خلافة عثمان بلغت مائة وعشرين ألف ألف درهم، وكذلك ذكر اليعقوبي في تاريخه (152/2)، بينما ذكر ابن خرداذبة (المسالك والممالك ص14) أنها بلغت 128 ألف ألف درهم، ولعل اختلاف المبالغ يرجع إلى أن كلا منها يخص جباية عام بعينه.

(60) صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب: مرض النبي ووفاته، (14/6) (4459).

(61) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب: المرأة تطرح عن المصلي شيئاً من الأذى، (110/1) (520).

(62) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي – صلى الله عليه وسلم- من أذى المشركين والمنافقين، (1418/3) (1794).

(63) العمري، صحيح السيرة النبوية، (19/1).

(64) صحيح البخاري، كتاب المناقب، (206/4) (3636)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: انْشَقَّ القَمَرُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- شِقَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اشْهَدُوا».

(65) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (632/6).

(66) بينما في مناقب الأنصار، باب: انشقاق القمر (49/5) (3868)، نجده يقدم رواية أنس بن مالك عليهما لأنه الأنصاري الوحيد بينهما، مع أنه لم يشهد هذه الحادثة بدليل قوله: " أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً، فَأَرَاهُمُ القَمَرَ شِقَّتَيْنِ، حَتَّى رَأَوْا حِرَاءً بَيْنَهُمَا"، فلو شهد هذه الحادثة لصرح بالرؤية أيضاً، لكنه قدّم روايته لمناسبتها ترجمة الباب، ولأنها منقبة لأنس رضي الله عنه كونه الأنصاري الوحيد الذي روى هذا الحديث مصدقاً له مع عدم رؤيته له، كما أنّ طريقة الترجمة للباب: انشقاق القمر، هكذا دون تقييد بالرؤية – كالباب الذي قدمناه- تدل على عدم شهوده للحادثة وبراعة البخاري في تقديم الحديث الأليق بترجمة الباب.

(67) كتاب تفسير القرآن، باب: انشقاق القمر، (49/5) (3869).

(68) كتاب الجهاد والسير، (59/4-60) (3007).

(69) كتاب مناقب الأنصار، باب هجرة النبي صلى الله عليه وأصحابه، (65/5)، (3922)، وكتاب تفسير القرآن، باب قوله: {ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه: لا تحزن إن الله معنا} [التوبة: 40]، (66/6)، (4663).

(70) كتاب الجهاد والسير، باب قول الله تعالى: {لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر} [النساء: 23]، (24/4-25) (2832).

(71) كتاب التفسير، (3/6-6) (4418).

(72) عندما قال(حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ)، (وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الغَزْوَةَ حِينَ طَابَتِ الثِّمَارُ وَالظِّلَالُ).

(73) لقوله: (ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيَ هَذَا مَعِي أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلاَنِ، قَالاَ مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لَهُمَا مِثْلُ مَا قِيلَ لَكَ، فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ العَمْرِيُّ، وَهِلاَلُ بْنُ أُمَيَّةَ الوَاقِفِيُّ، فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ، قَدْ شَهِدَا بَدْرًا، فِيهِمَا أُسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي).

(74) كتاب التفسير، (158/6) (4900).

(75) كتاب التفسير، باب {وإذا رأوا تجارة أو لهواً}، (152/6) (4899).

(76) كتاب التيمم، وقول الله تعالى: {فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا، فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه} [المائدة: 6]، (74/1) (334)، وينظر أيضاً: سبب نزول قوله تعالى { لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا} [المائدة: 93]، من رواية أنس بن مالك ساقي القوم في منزل أبي طلحة، وغيرها الكثير.

(77) كتاب الإيمان، باب: علامة الإيمان حب الأنصار (12/1-13).

(78) كتاب المغازي، باب قتل حمزة بن عبد المطلب (5/100-101) (4072).
(79) ينظر: الواقدي، مغازي الواقدي، (1/246-249)، وابن إسحاق، السيرة النبوية (1/342).
(80) كتاب العلم، باب: ليبلغ العلم الشاهد الغائب، (3/14) (1832).
(81) وإن كان قد ذكرها في الترتيب قبل غزوة خيبر.
(82) كتاب المغازي، باب: غزوة ذات الرقاع، (5/ 113)، (4128).
(83) كتاب فضائل الصحابة، باب: قصة البيعة (5/15) (3700).
(84) كتاب المغازي، باب: حديث الإفك، (5/116-119)، وهذا إسناد جمعي للإمام الزهري، وقد قبل العلماء منه هذا لسعة علمه وكثرة مروياته.

المصادر والمراجع

ابن إسحاق، محمد بن إسحاق المطلبي، السيرة النبوية، تحقيق: أحمد فريد المزيدي، 2004م، دار الكتب العلمية، ط1، بيروت- لبنان.
البخاري، محمد بن إسماعيل،صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، 1992م، دار الكتب العلمية.
ابن بطال، علي بن خلف بن عبدالملك، شرح صحيح البخاري، مكتبة الرشد، الرياض، 1423 هـ.
البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، مجلس دائرة المعرف النظامية، الهند، ط1، 1433هـ.
ابن جبرين، عبدالله بن عبدالرحمن، أخبار الآحاد في الحديث النبوي، المكتبة الشاملة، قسم مصطلح وعلوم الحديث.
الحازمي، محمد بن موسى، الإعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، تحقيق: راتب حاكمي، 1966م، حمص، ط1.
ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
ابن حجر، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، تحقيق: عبدالله ابن ضيف الله الرحيلي، 1422هـ، مطبعة السفير، الرياض.
الحموي، ياقوت بن عبدالله، خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، دار صادر، بيروت.
الحموي، ياقوت بن عبدالله، معجم الأدباء، تحقيق مرغليوث، 1400هـ، دار الفكر.
ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند أحمد، ط1، 50 م، تحقيق شعيب الأرنؤوط وأصحابه، 1993م، مؤسسة الرسالة.
حيدر، علي، درر الحكام شرح مجلة الأحكام، تحقيق: فهمي الحسيني، دار الكتب العلمية، لبنان-بيروت.
ابن دريد، أبو بكر محمد بن الحسن، الإشتقاق، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، مكتبة الخانجي – القاهرة، ط3، م1، ص170.
ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، مطبعة السنة المحمدية.
الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، تحقيق: محمود خاطر، 1995م، مكتبة لبنان- بيروت، م1.
السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تدريب الراوي، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، ج2، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض.
الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، دار المعرفة، بيروت، 1393هـ.
الشحود، علي بن نايف، الفتنة في عهد الخلفاء الراشدين برؤية موضوعية.
الشحود، علي بن نايف، منهج المحدثين في توثيق الإسناد ونقده، الموسوعة الشاملة، قسم العقيدة.
الشعراوي، محمد متولي، 1997م، تفسير الشعراوي.
ابن الصلاح، علوم الحديث، تحقيق نور الدين عتر، 1981م، المكتبة العلمية، بيروت.
أبو طالب، عبدالهادي، معجم تصحيح لغة الاعلام العربي، موقع المكتبة الشاملة، قسم علوم اللغة والمعاجم.
ابن عاشور، محمد الطاهر، 1984م، التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر.
العش، يوسف، 1985م، الدولة الأموية والأحداث التي سبقتها ومهدت لها ابتداء من فتنة عثمان، دار الفكر، دمشق.
العكايلة، سلطان سند، 1422هـ، نقد الحديث بالعرض على الوثائق التاريخية، دار الفتح، عمان، ط1.
العمري، أكرم ضياء، 1991م: السيرة النبوية الصحيحة، مركز بحوث السنة والسيرة، قطر.
مرويات السيرة النبوية بين قواعد المحدثين وروايات الإخباريين، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة.
العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
ابن فارس، أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، 1979، دار الفكر، م1.
أبو الفداء، إسماعيل حقي، روح البيان، دار الفكر، بيروت.
القزويني، محمد بن يزيد بن ماجه، سنن ابن ماجة، ط1، 6م، تحقيق بشار عواد معروف، 1998م، دار الجليل، بيروت.
القشيري، مسلم بن الحجاج ت261هـ، صحيح مسلم، ط1، 5م، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، 1991م، دار الحديث، القاهرة.
القطان، مناع، 1421، مباحث في علوم القران، مكتبة المعارف، ط3.
قطب، سيد، 1412هـ، في ظلال القرآن، تحقيق: إبراهيم الشاربي، ط1، (1/279).
المناوي، محمد عبدالرؤوف، التوقيف على مهمات التعاريف، تحقيق محمد رضوان الداية، 1410هـ، دار الفكر المعاصر، بيروت،

دمشق، ط1.
المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصحيح، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1415هـ.
ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ط1.
موافي، عثمان، منهج النقد التاريخي الإسلامي والنهج الأوروبي، دار المعرفة الجامعية، ط3، د. ت.
النشار، علي سامي، 1984م، مناهج البحث عند مفكري الاسلام، دار النهضة.
النميري، عمر بن شبة، تأريخ المدينة، تحقيق فهيم محمد شلتوت، 1403، جدة.
الواقدي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن واقد، المغازي، تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا، 2004م، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1.
هارون، عبد السلام، 1972هـ، نوادر المخطوطات، ط2.

The Eyewitness and its impact on the Historical Novels "Case Study of Sahih Bukhari"

Sultan Akayleh*

ABSTRACT

This study is about the eyewitness and its impact on the historical novels - A Case Study of Sahih Bukhari. This study defined the eyewitness, and the releases of scientists on this term, then the researcher mentioned the conditions of the eyewitness, and its rearrangement, and its features in Al-Bakhari novel. The study shows the eyewitness importance in dealing with Al-Marweyat, and the practical side was presented in some of the fields in Al-Bukhari, where he payed attention to the eyewitnesses novel.

The researcher concluded that the witness occupies a prominent place in scientific books, and an urgent demand in the Hadith and historical studies, especially when opposed to novels, the most prominent evidence of this was the selection of Al-Bukhari talk of eyewitnesses and submitting them to others.

Keywords: Bukhari, Eyewitness, Historical Novels.

* Faculty of Shari'ah, The University of Jordan. Received on 18/10/2012 and Accepted for Publication on 7/4/2013.